الوقوف واداء الحروف من مخارجها ومراعات الوصل والوقف
والمد والتشديد والتنوين كما ورد في علم القراءة وقيل
الترتيل ان لا يعجل في ارسال الحروف والكلمات بل يوفي حقها
من الادا بلا اشباع في وقت ضم بعضها الى بعض و السادس
تسوية الراس مع الظهر في الركوع بحيث لو وضع على ظهره قدح ماء
لاستقر وفي المبسوط كيفيته ان يكون ظهره مستويا من
الجانبين لا يرفع عجزه اعلى من راسه ولا راسه اعلى من عجزه
وفي التجنيس روي لمحمد رحمه الله وهو قول اصحابنا ان من صلى
ولم يسو ظهره في ركوعه يخاف ان لا يجزيه و السابع وضع
ركبتيه اي ركبتيه اليمنى ثم اليسرى كما في الروضة قبل وضع
يديه و وضع يديه قبل وضع الجبهة هذا هو المذكور في
شرح الطحاوي وغيره وفي الخزانة يضع الجبهة اولا ثم الانف
وفيها ايضا الحاصل انه اذا اراد ان يسجد وضع اولا ما كان
اقرب الى الارض فعلى هذا ينبغي ان يضع الانف قبل الجبهة
والوضع لهذا الترتيب انما هو للسجود و الثامن على عكس ذلك
الرفع اي رفع الجبهة ثم الانف ثم اليدين ثم الركبتين وذلك
لان في الرفع يرفع اولا ما كان اقرب الى السما خلاف الوضع

والرفع لهذا

الانف ووضع [illegible] اي ركبتيه اليمنى ثم اليسرى كما في [illegible]

٤٣

والرفع بهذا الترتيب انما هو للقيام و التاسع السجود بين
اليدين بحيث كان ابهاماه على محاذاة الاذن كذا في الخلاصة
والكرماني وفي الترغيب وقواعد الاسلام حتى لو سقط من الاذن
شي سقط على طرف الابهام و العاشر توجيه اصابع يديه
ورجليه نحو القبلة هكذا وقع في الهداية والفتاوى الظهيرية
والكافي والتحفة وغيرها ولا يخفى ان توجيه اصابع الرجل اليسرى
لا يخلو عن كلفة ومشقة خصوصا توجيه الخنصر منها فلذا
قيد بعضهم توجيه الاصابع نحو القبلة بقدر الاستطاعة
وقد صرح في المبسوط وشرح الطحاوي والخلاصة والخزانة
وغيرها بان توجه اصابع رجله اليمنى والمراد بتوجيه اصابع
اليد نحو اخذ الركبة وفي وضع الاصابع بحيث ينكس روسها
عن عين الركبة كذا في شرح الفصيحية على الوقاية وذلك
كله اذا لم يحصل توجيه الاصابع بحالة السجود واما اذا
حصل فيها كما هو الظاهر والمتبادر فلا حاجة الى تلك التكلفة
كما لا يخفى و الحادي عشر ترك مسح التراب والعرق ونحوهما
من الجبهة في الصلاة بعد فراغه من الاعمال الصلاتية والعرق
بتخفيف رشح الجلد قبل السلام كما في الخلاصة لكن بعد السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)